

بنك الكويت المركزي

قرار رقم 1 / 59- ر / 2024

محافظ بنك الكويت المركزي

بعد الاطلاع على المادتين (21) و(61) من القانون رقم (32) لسنة 1968 في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية وتعديلاته.

وعلى المواد (4) و(5) و(7) من القرار الوزاري رقم (40) لسنة 2003 بإصدار لائحة بنظام سجل البنوك الإسلامية لدى بنك الكويت المركزي.

وبناءً على كتاب بيت التمويل الكويتي المؤرخ 2024/3/7 بشأن طلب تعديل بيانات في سجل البنوك الإسلامية لدى بنك الكويت المركزي.

قرر

مادة أولى

يؤشر في سجل البنوك الإسلامية لدى بنك الكويت المركزي بالتعديل التالي على بيانات بيت التمويل الكويتي:

افتتاح فرع جديد للبنك في منطقة المسائل - قطعة (2) - شارع (210) - قسيمة (900009) - مبنى (جمعية المسائل / دكاكين السوق المركزي) - رقم الوحدة (43).

مادة ثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

المحافظ

صدر في : 14 رمضان 1445 هـ

الموافق : 24 مارس 2024 م

قرار رقم 1 / 61 - ر / 2024

محافظ بنك الكويت المركزي

بعد الاطلاع على المادة (21) من القانون رقم (32) لسنة 1968 في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية وتعديلاته.

وعلى المادتين (7) ، (10) من القرار الوزاري لسنة 1984 بشأن إخضاع شركات الصرافة لرقابة بنك الكويت المركزي .

وبناءً على كتاب شركة عمان للصرافة المؤرخ 2024/3/17 بشأن طلب تعديل بيانات في سجل شركات الصرافة لدى بنك الكويت المركزي .

قرر

مادة أولى

يؤشر في سجل شركات الصرافة لدى بنك الكويت المركزي بالتعديل التالي على بيانات شركة عمان للصرافة :

● نقل فرع الشركة الكائن في منطقة الفروانية - قطعة (3) - شارع حبيب مناور - قسيمة (4429) - مبنى شركة الباو باب للتجارة العامة والمقاولات - محل رقم (1) إلى منطقة الشويخ الصناعية 1 - قطعة (1) - شارع (9) - قسيمة (114) - مبنى شركة القرين الدولية العقارية - رقم الوحدة (99).

مادة ثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره .

المحافظ

صدر في : 11 رمضان 1445 هـ

الموافق : 21 مارس 2024 م